

(كلمات متعلقة بآية الحج... رسالة في الآية: ١٩٦ من سورة البقرة)

دراسة وتحقيق في الفقه وهو مخطوط للمؤلف: لطف الله بن حسن

التوقادي لطفی (ت ٩٠٠ هـ / ١٤٩٤ م)

**(Words Related to the Verse of Hajj... A Message in Verse
196 of Surah Al-Baqarah)**

A Study and Verification in Jurisprudence

It is a manuscript by the author: Lutfullah bin Hasan Al-

Tuqadi Lutfi (Died 900 AH / 1494 AD)

الاستاذ المساعد الدكتور: عمر علي حسين عباس الخفاجي

Assistant Professor Dr. Omar Ali Hussein Abbas Al-Khafaji

Email: checgoyx@gmail.com

١٤٤٧ هـ ٢٠٢٥ م

ملخص البحث:

هذا البحث عبارة عن مخطوط لمؤلف كتبه في حياته حيث انه متوفى في عام (٩٠٠هـ) وعاش في فترة يزدهر فيه العلم والعلماء، حيث كتب الكتاب لتفسير اية ١٩٦ في سورة البقرة التي تتعلق بالحج والعمرة وفدية الاذى وكفارتها وكيف يكون فاقد الهدى ماذا يفعل واستعان المؤلف بتفسير الكشاف للزمخشري ومال الى المذهب الحنفي غالباً، لكن تميز المؤلف بسلطة لسانه وشدته وهذا سبب قتله فسمي الشهيد، الكتاب نافع واحياء للتراث الاسلامي.

كلمات افتتاحية: العمرة والحج، والاتمام، وطواف الافاضة، وحياة المؤلف.

References

This research is a manuscript by an author who wrote it during his lifetime, as he passed away in the year (900 AH) and lived in a time when knowledge and scholars flourished. He wrote the book to interpret verse 196 of Surah Al-Baqarah, which relates to Hajj and Umrah, the compensation for harm and its expiation, and what a person who has lost his sacrificial animal should do. The author relied on the interpretation of Al-Kashaf by Al-Zamakhshari and leaned towards the Hanafi school of thought most of the time. However, the author was distinguished by his eloquence and severity, which is what led to his death, thus he was called a martyr. The book is beneficial and revives Islamic heritage.

Keywords: Umrah and Hajj, completion, Tawaf al-Ifadah, and the author's life.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي خلق السماوات والارض بغير عمد، الملك الجبار الذي لا ينام في الليل والنهار واشهد انه هو الفرد الصمد وان محمد _ صلى الله عليه وسلم _ رسول الله، اما بعد فإن هذا التراث عظيم، من المخطوطات فهو كنوزا ثمينة وهذا الكتاب (تفسير فقه اية في الحج من سورة البقرة) المرقمة (١٩٦) وهي (كلمات متعلقة في اية الحج) هكذا الاسم على المخطوط وفي المكاتب ب(رسالة في الآية: ١٩٦ من سورة الحج) والصحيح سورة البقرة... لكن يبدو اختصارا كتبه وهو مخطوط من الكنوز القيمة وها أنا اقدم بحث في دراسة وتحقيق تفسير اية فقه الحج، اذ كتبت بحثي وقسمته على قسمين ...

القسم الأول: وهو القسم الدراسي

ويشتمل: على مبحث من فصلين

الفصل الأول: تكلمت على حياة صاحب المخطوط (المؤلف)

والفصل الثاني: تكلمت دراسة على المخطوط من حيث أسم المخطوط، ومنهج المؤلف في الخطوط، ووصف النسخ الخطية، ومنهجي في تحقيق، ووضعت نماذج من نسخ المخطوط .

والقسم الثاني:

وهو النص المحقق ثم وضعت فهراس للآيات، والحديث والاثر، والاعلام ثم مصادر البحث، وأرجو من الله ان يتقبل هذا العمل مني خالصا لوجهه الكريم فمن الله واخر دعونا ان نحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا الكريم واصحابه ومن تبعهم الى يوم الدين.

القسم الأول (القسم الدراسي)

الفصل الأول: دراسة حياة صاحب المخطوط (المؤلف):

المبحث الأول: دراسة صاحب المخطوط،

المطلب الأول: اسم المؤلف ونسبه ولقبه ووفاته وحياته الاجتماعية والسياسية:-

اسمه: لطف الله بن حسن التوقادي، التوقاتي، مولانا لطفی، ملا لطفی، صاري لطفی.

نسبه: التوقاتي نسبته إلى توقات بتركيا، بين قونيا وسيواس.

لقبه: الشهير بملا لطفی^(١).

وفاته ذكرت اكثر كتب التراجم، والفهارس، كان عنيفا في المناقشة، أو كما قال مترجموه: " يطيل لسانه على أقرانه " فأبغضه علماء الترك ونسبوه إلى الإلحاد والزندقة، وحكموا بإباحتة دمه، فقتلوه واقام في بروسه وتوفي مقتولا ت ٩٠٠ هـ / ١٤٩٤ م. كما في، معجم المؤلفين^(٢)، وكشف الظنون^(٣)، وهدية المعرفين^(٤)، والاعلام للزركلي^(٥).

المطلب الثاني: مؤلفاته: حاشية على شرح السيد لمفتاح العلوم للسكاكي، تعليقة على صحيح البخاري، حاشية على شرح مطالع الانوار لقطب الدين الرازي في المنطق، تعليقة على التوضيح في اصول الفقه، وكتاب في موضوعات العلوم ثم شرحه وسماه المطالب الالهية^(٦).

حياته الاجتماعية والسياسية: يبدو ان المؤلف كان سليط اللسان يتهم وربما هذا في ظنه بما رأى من الظلم والسكوت عن الحق وكثرة المتفقيين وكثرة الجهال.... قرأ على المولى سنان باشا وتخرج عنده، ولما أتى المولى علي القوشجي الروم، أرسله المولى سنان باشا إليه وقرأ عليه العلوم الرياضية بواسطته ورباه سنان باشا عند السلطان الفاتح فجعله أميماً على خزانة كتبه، وكان السلطان يسأله عن شبهاته، ولما نفي أستاذه صحب معه ولما جلس السلطان بايزيد جعله مدرساً بمراديه بروسا ثم بمدرسة قلبه ودار الحديث بأدرنة، ثم أعطاه إحدى الثمان، ثم أعيد إلى المرادية بستين [درهماً]، ثم تقاعد بها.

وكان فاضلاً لا يجارى، يطيل لسانه على أقرانه. ولكثرة فضائله صار محسوداً، فنسبوه إلى الإلحاد والزندقة. روي أنه لما أطال لسانه إلى الصدور، كابن الخطيب وغيره وزيف بقلمه تحريراتهم، وقال يوماً إن علي بن أبي طالب رضي الله عنه- ضُرب [في بعض الغزوات] بسهم فبقي نصله في بدنه فخرج عند اشتغاله بالصلوة ولم يحس بذلك، هذه هي الصلوة وأما صلوتنا

(١) سلم الوصول إلى طبقات الفحول (٤٠ / ٣)

(٢) معجم المؤلفين (١٥٤ / ٨)

(٣) كشف الضنون عن سامي الكتب والفنون ١٨٦٨/٢

(٤) هدية المعارف ، ٢٣٥/١

(٥) الأعلام للزركلي (٢٤٢ / ٥)

(٦) معجم المؤلفين (١٥٤ / ٨)

فهي قيام وانحناء لا فائدة فيها. قال ذلك وهو يبكي ولما أرادوا أخذه اتهموه بأنه قال: الصلوة قيام وانحناء لاعبرة بها فشهد كمال بن جوملجي وأفتى بقتله المولى عرب وابن الخطيب، وقتل بموضع يقال له آت ميداني، أتى بعد أن حبس تسعة عشر يوماً وكان يكرر كلمة الشهادة وينزعه عقيدته عما نسبوا إليه من الإلحاد. يحكى أن ابن الخطيب لما أتى إلى منزله قال: خلصت كتابي من يده، لكن لم يلبث إلا قليلا حتى ... لم يبق أحد من شهوده إلى السنة وماتوا اجميعةً. وله "حاشية شرح المطالع" و"حواشي شرح المفتاح" ورسالة "الموضوعات" و"السبع الشداد" و"شرح البخاري" وغير ذلك. لمقتول بقسطنطينية في ٢٥ ربيع الآخر سنة تسعمائة^(١).

الفصل الثاني

دراسة مخطوط

المبحث الأول: اسم المخطوط، ومنهج المؤلف بهذا الكتاب

وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: اسم المخطوط: لم يختلف احد في تسمية المخطوط (كلمات متعلقة بأية الحج..وهي. رسالة في الآية: ١٩٦ من سورة البقرة)
 - المطلب الثاني: منهج المؤلف بهذا الكتاب
- ١- اعتمد المؤلف في تأليفه للكتاب على كتب الحنفية وان لم يسميها...ص١٦ (كتاب المحيط البرهاني).
 - ٢- قارن ونقل عن الامام ابو حنيفة...ص١٧ ... (هذا بيان مذهب ابي حنيفة).
 - ٣- اتسم اسلوبه بالصعوبة... ص١٤ ... الحقيقة والمجاز وربطها ببعض الامور.
 - ٤- غالبا ما ينقل بالمعنى ... ص١٥ بعض روايات الصحابة رضي الله عنهم.
 - ٥- يعلل ويفسر بعض اللفاظ كما في ص١٣ (معنى الاتمام).
 - ٦- اعتمد في التفسير على كتاب الكشاف للزمخشري...دائما يقول في ص٦ و١٨ (قال صاحب الكشاف).
 - ٧- غالبا ما يذكر مسائل منطقية وعقلية... كما في ص١٨ (الطبع السليم والفهم السليم).
 - ٨- كان للمؤلف شدة في لسانه وقساوته على غيره...كما في ص١٢ (لايكادون يفقهون حديثا).

(1) سلم الوصول إلى طبقات الفحول (٣/ ٤٠)

المبحث الثاني

وفيه ثلاثة مطالب:-

المطلب الأول: وصف النسخ الخطية المعتمدة في تحقيق الكتاب

اعتمدت في تحقيقي لكتاب (كلمات متعلقة بآية الحج... رسالة في الآية: ١٩٦ من سورة البقرة) على نسختين من فهرس مكتبات العالم العربي والاسلامي، والنسخة الأولى هيا لتي اعتمدها الام لأسباب التي سوف اذكرها لاحقا، وهي على النحو الاتي:

النسخة الأولى: نسخة مكتبة جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، الرياض وقد رمزت لها بالرمز (أ).

١. اسم المخطوط: رسالة في الآية: ١٩٦ من سورة الحج، التصنيف: فقه حنفي، اسم المؤلف: لطف الله بن حسن التوقادي، اسم الناسخ: مجهول عدد الأوراق: ٧ وقياساتها: ٣٤ / آ - ٣٤ / ب، الورقة ٢٠٥ × ١٢٨ - ١٤٨ × ٠٨٣ أ، عدد الاسطر، (٢١) سطر في كل صفحة، القياس (٨ ، ٢٠ × ١٥ سم)، عدد الكلمات: (١٤) كلمة في كل سطر تقريبا، لون المداد: الابواب والفصل باللون الاسود، تاريخ النسخ: غير موجود، نوع الخط: نسخ جيد قديم. رقم المخطوط الرقم الحميدي: ١٤٦٠ / ١. رقم السي دي: ١٨٧٢٢.

• أما أسباب اعتمادي لها اصلا(أ) فيرجع لما يأتي:

أ- كونها خطها اقدم، وهي قريبة الى عصر المؤلف

ب- خلوها من التصحيف والتحريف تقريبا،

ج- قلة السقط والزيادات في الجمل والكلمات

النسخة الثانية: لم أعثر بالضبط على مكانها ولكن والله اعلم مركز جمعة ماجد للمخطوطات، الامارات العربية المتحدة، دبي، ورمزت لها بالرمز (ب) وقد اتصفت: اسم المخطوط:

رسالة في الآية: ١٩٦ من سورة الحج، التصنيف: فقه حنفي، اسم المؤلف: لطف الله بن حسن التوقادي، اسم الناسخ: لا يوجد، عدد الاسطر: (٢٤) سطر في كل صفحة عدد الكلمات: (١٠ -

١٤) كلمة في كل سطر، لون المداد: العنوان باللون الاحمر والمحتوى باللون الاسود، واورد المتن باللون الاحمر، تاريخ النسخ: مجهول، نوع الخط: نسخ واضح، رقم المخطوط: ١٤٦٠ -

١٣، عدد الأوراق وقياساتها: ٣٤ / آ - ٣٤ / ب، الورقة ٢٠٥ × ١٢٨ - ١٤٨ × ٠٨٣


المطلب الثاني: منهجي في التحقيق:

- ١ - قمت بنسخ أ ومطابقتها بها.
 - ٢ - قمت بمقابلة النسخة أ مع النسخة ب ووضععت معقوفتين [لكل مخالفة وسقط لالف والذي يستقيم به الكلام في المتن ثم بين الفرق في الهامش .
 - ٣ - خرجت الايات والحديث والاثر والعبارات الغريبة وترجمت للرجال، ولم اترجم للائمة الاربعة والخلفاء الاربعة، ثم وضعت النتائج والتوصيات ثم المصادر. ولم اذكر بطاقة الكتاب في الهامش احيانا خشيت اثقاله اكتفيت بذكرها في المصادر
- وفي الختام اسال الله ان يتقبل هذا العمل خالصا لوجه الله تعالى والله ولي التوفيق

صور من نسخ المخطوط

غلاف النسخة (١)

صورة من النسخة (١) اللوحة الأولى



بسم الله الرحمن الرحيم
 محمد وآله وصحبه
 وسلم

من الحروف الحامسة الى ايامه العظمى السلطنة
 العرب والعجم مستخدم ارباب السيف والقلم السلطان السلطان
 سلطان بايزيد محمد خان بطالعة تفسيرات الحج من الكشاف وحواشي
 ليحيى بن ابي عمير العبد المحض الذي في غيرة ايمان وروضة ايمان
 فطالعت تلك الكتب وبحثت في تلك الحفرة العلية لا زالت عالية
 مع الطلبة الذين اكرمهم على قلوبهم اكنة لا يكادون يفقهون حديثا
 ويعلمهم بخروفي في التدرج الى التعمق والعمق كما ان الله
 مفضل كما هو دأبهم قديما وحديثا الامن بحمد الله تعالى عليهم وطبع
 مستقيم ومع الدين بتعمق الفهم فينبغي احسنه اولئك هم
 الله الا ان حوزة الله هم الغالبون ولما لم يحصل هو الغرض
 من البحث والخطاب وهو تبيين الخطا عن القلوب للمعاينة السوية
 الاحباب كنبت هذا الوراثة لتشرق بطالعة اولى الالباب وتبين
 القشر عن القباب رحم الله امره طالع فبايعين الانصاف لا ينظر
 العناك والاعتساف والله بين وبينه وكثيره وكبلاه ثم لما كان
 الباعث لوجه هذه الامور تلك الحفرة السلطانية اجاب الاصل للاعظم

روايات المجلد الثاني

الاكرم الاجري وهو سلطان الوند، شرفا وغيا وملياء
 العلماء قديما وبعثا عند التولية والدين ظهر الاسلام وظهر
 المسيرة على باسما لله ما يسا رسمها باسم الشريف
 ليحيى بن ابي عمير المنف ولما ينظر اليها بنظر الرضا، وهو
 غاية المأمور وبهاية المرجى ولله وفي الاجابة والتوفيق
 وهو نعم الرقيق في كل الطريق. **أخبرني** ان هذا عماله يوم
 قصير من قبل كسر مع نشنت الاحوال واضطراب المال
 فليعد من ان وجد في ما فيه احمرته على كل حال والفضولة
 على نبيه النبي **قال** الله تبارك وتعالى **واتموا الحج والعمرة**
لله فان احصرتم فما استيسر من الهدي ولا تحلقوا رءوسكم
حتى يبلغ الهدي محله فمن كان منكم مريضا او به اذى فليطه
 ففدية من صيام او صدقة او نسك فاذا انتمتم من تمتع باله
 الحج والعمرة من الهدي فمن لم يجد فصيام ليلة ايام في
 في الحج وكسفة اذ اجتمعوا تلك عشرة كاملة ذلك من لم يكن
 اليه حاضر في الحج والعمرة والله واعلم ان الله شديد
 العقاب **الحج** اشهر معلومات من فرضين **الحج** فلا رقت
 والافسوق ولا هلال **الحج** ومانعوا من حرمه الله وتزودوا
 فان خرد الزاد السعوى والتوفيق بالاولى الالباب ليس لكم
 جناح ان يتقوا فضلا من ربكم فاذا افضتم من عرفات
 فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروا كما بهدكم وان كنتم قبيل
 لاله الصائرين **ثم** افيضوا من حيث افاض الله على من يشاء والله
 اعلم

صورة من النسخة (١) اللوحة الاخيرة



صورة من النسخة (ب) اللوحة الاخيرة

هذا الكلام في وجه هذا المذهب الرجوع ايضا لا ذكرنا في حق هذا العام ما احتجنا من الكشاف في
 هذا يجوز في حق حجب صبغته لا اطلاقا بحسب الجعنة والتوسيع السبايا يجوز ان يكون في حق حجب صبغته
 الميتة لانه الميتة غير ما اذ الميتة الحيوان من حرم من الميتة التي تحال ودون النعوت وعشره في الميتة
 واليهما والاعتبار بقوله ليطبق مع الميتة المجازية قائم في التميز من غير المجازية في حق الميتة كان من
 الاحتج وقيل في الشهر من كل ما يقال في سنة كذا او مع تحفة فلان ولعل التمهيد عشره
 سنة او اكثر وانما رأى في سنة منها **اقول** وجه جميع الشرايع كقوله ما كان من قبيل الحلال في كل
 على الجزئية بدو عليه في الام ليس كذلك في قولنا سنة كذا او على كذا لان السنة والتمهيد مستعملان
 في معناه الا في سنة من سنة او غيره ثم ان الشرايع لم يثبتوا الكلام في الكفاية فلان مراد من قوله في
 الآية انه اعتبر وقوع الفعل في عشره في حق الميتة وقوعه في غيره في حق الميتة ايضا بعد الاشارة الى
 لان ذلك من معناه انما جعل في كل من الشرايع في الاصل في حق الميتة في كل وقت
 في حق الميتة في حق الميتة ودون النعوت ودون النعوت لان ما احتجنا في حق الميتة في كل وقت
 او في بعض جزئها في كل وقت ودون النعوت في حق الميتة في كل وقت في كل وقت في كل وقت في كل وقت
 شايخ في معناه في كل وقت
 فيكون الشرايع في كل وقت
 والاعمال في كل وقت
 يعرف من الاعمال في كل وقت
 علم هذا المكان في كل وقت
 في الكتب على يوم من يوم في كل وقت
 ومن حق السنة في كل وقت
 من سنة في كل وقت
 حجب الميتة في كل وقت
 بيان الولاية في كل وقت
 عليكم ثم الحجاب في كل وقت
 تحت لانه يجوز ان يرضى من الاعمال في كل وقت
 على الواجب المطلق في كل وقت في كل وقت

القسم الثاني (النص المحقق)

بسم الله الرحمن الرحيم [وعليك توكلت يا كريم] ^(١)

الحمد لله رب العالمين والصلاة على سيد الانبياء والمرسلين محمد الصادق الوعد الامين، وعلى اله واصحابه حماة الدين المتين، وبعد: والسلام على رسوله محمد وصحبه اجمعين ^(٢)، وبعد فلما ورد الامر عن حضرة الحاكم العثماني السلطان ^(٣) سيد الاكبر العرب والعجم مستخدم ارباب السيف والقلم السلطان بن السلطان، السلطان: بايزيد بن [السلطان] ^(٤) محمد خان ^(٥) بمطالعة تفسير آيات الحج من الكشاف ^(٦) وحاشية لبيحث عنها يوم العيد بحضرته الدعوة الجنان وروضه الجنان ^(٧)، فطالعت تلك الكتب، وباحتت بتلك الحضرة العلية لا زالت عالية [مرموقة] ^(٨) مع الطلبة: الذين اكثر ممن على قلوبهم اكنة، لا يكادون يفقهون حديثا، وبعضهم منحرفون عن السداد

(١) ما بين العكوفتين ساقط من أ.

(٢) جملة " والسلام على رسوله محمد وصحبه اجمعين " ساقطة من ب.

(٣) لفظة "السلطان" ساقطة من ب.

(٤) ما بين العكوفتين ساقط من أ.

(٥) ولد سنة ٨٣٦ ست وثلاثين وثمان مائة وهو الذي أسس ملك بني عثمان وقرر قواعده ومهد قوانينه وهو الذي افتتح القسطنطينية الكبرى وساق إليها السفن برا وبحرا وكان فتحها في يوم الأربعاء من جمادى الآخرة سنة ٨٥٧، واستقر بها هو ومن بعده من السلاطين وبنى بها المدارس الثمان المشهورة وكان مائلا إلى العلماء مقربا لهم يخطبهم بنفسه ويأخذ عنهم في كل علم ويحسن إليهم ويستجلبهم من الأقطار النائية ويراسلهم ويفرح إذا دخل إلى مملكته واحد منهم وله معهم أخبار مبسوطة في الشقائق النعمانية عند ذكر علماء دولته (ت: ٨٨٦هـ-)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (٢/ ٢٦٩).

(٦) تفسير الكشاف للزمخشري (ت ٥٣٨هـ) وهو حفيظ من مباحث علوم البلاغة عند الزمخشري، رغم أنه معتزلي، يعني يقرأ على حذر، فهذه الكتاب مفيد لارتباطه بإعجاز القرآن. وشيخ الاسلام السراج البلقيني حدث عن محمد بن يوسف بن حيان عن ابي الحسن علي بن احمد بن عبد الواحد المقدسي عرف بابن البخاري عن ابي طاهر الخشوعي وهو آخر من حدث عنه عن ابي القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الزمخشري وهو آخر من حدث عنه منسوب الى زمخشر قرية من قرى خوارزم ينظر: قطف الثمر في رفع أسانيد المصنفات (ص: ١٤٠)، و المكتبة الإسلامية (ص: ٩٣) ، وكيف يبني طالب العلم مكتبته (٥/ ٣٠).

(٧) روضة الجنان في تفسير القرآن، لحسين بن علي ابن محمد بن احمد الرازي من علماء الشيعة توفي في حدود سنة ٥٣٥ خمس وثلاثين وخمسائة فارسي. «إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون ١/ ٥٩٤

(٨) ما بين العكوفتين ساقط من أ.

الى التعصب والعناد تحاسدا^(١) بما اتاني الله من فضله كما هو دابهم قديما وحديثا الا من عصمه الله بقلبه سليم وطبع مستقيم، وعلم الدين ﴿أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢]^(٢)، اولئك حزب الله الا ان حزب الله هم الغالبون^(٣) ولما لم يحصل من الغرض، والبحث، والخطاب: وهو تميز الخطأ عن الصواب للعادة السوء بين الاصحاب كتبت هذه^(٤) الاوراق لتشرق بمطالعه اولي الالباب^(٥) وتميز القشر عن اللباب، رحم الله امرأ طالع فيها بعين الانصاف، لا بنظر العناد والاعتساف والله بيني وبينه وكفى به وكيلًا) ثم لما كان الباعث لورود هذا الامر من تلك الحضرة السلطانية الجانب الاصغر الاعظم الاكبر بن الامجدى وهو السلطان الوزراء شرفا شرقا وغربا وملجا العلماء قربا وبعدا عضد الدولة والدين ظهر الاسلام وظهر المسلمين علي باشا^(٦) يسره الله ما يشاء وسميتها باسمه الشريف ليبحت عنها في مخلف المنيف ولعله ينظر اليها بنظر الرضا وهو غايه المأمول ونهاية المرتجى والله ولي الإجابة والتوفيق وهو نعم الرفيق في كل الطريق^(٧) اخواني: إن هذه عجالة يوم قصير من قلب كبير مع تشتت الاحوال واضطراب البال فليعذرني ان اوجد فيه ما فيه الحمد لله على كل حال والصلاة على نبيه النبي [في الأول والاخر]^(٨) قال الله تبارك وتعالى ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِفُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أُمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنْ

(١) يبدو ان المؤلف له اعداء في زمانه كما في (الطلبه الذين اكثر ممن على قلوبهم اكنه لا يكادون يفقهون حديثا وبعضهم منحرفون عن السداد الى التعصب والعناد تحاسدا)

(٢) من سورة [الزمر: ١٨]

(٣) ربما اخذ كلامه من قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢]

[٢٢

(٤) في نسخة ب من

(٥) اصحاب العقول

(٦) وهو علي بن مبارك بن سليمان الروجي: وزير مصري، من المؤرخين العلماء العصاميين النوابغ. ولد النوابغ. ولد في قرية برنبال (من الدقهلية بمصر) وتلقن العربية وحنق بعض الفنون، وسافر سنة ١٢٦٠ هـ مع بعثة مصرية إلى باريس، فتعلم في الاستحكام والمفرقات والحركات الحربية. وعاد إلى مصر، فنقلب في الوظائف العسكرية، وبلغ رتبة أمير ألي، وحضر الحرب التركية الروسية سنة ١٢٧٠ هـ ثم نصب ناظرا للأوقاف المصرية وأضيفت إليه المعارف، فأنشأ مدارس كثيرة، (ت: ١٣١١ هـ)، ينظر: الأعلام للزركلي (٤/ ٣٢٢)

(٧) كلام "ثم لما كان..... في كل طريق" ساقط من ب.

(٨) ما بين العكوفتين ساقط من أ.

الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} ^(١) [الى اخر آيات الحج] ^(٢) {الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفْتًا وَلَا فُسُوقًا وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ (١٩٧) لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَقَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ (١٩٨) ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَقَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (١٩٩) فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا} ^(٣) ^(٤) ذكر ^(٥) صاحب الكشاف ^(٦):- في معنى الاتمام وجوه ^(٧) ومن جملتها قوله وقيل وقيل ان تخلصوها للعبادة ولا تشوبوهما بشيء من التجارة والاعراض الدنيوية ^(٨)، اقول:- فيه بحث من وجهين الأول ان قيد الله يكون مستند لأنه اريد من الاتمام ما هو المراد منه الثاني ان تفسير الاتمام بهذا المعنى مخالف لما سيجي في تفسير قوله تعالى {لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ} ^(٩) من ان المراد بالفضل: هو الربح في التجارة ^(١٠) وهو مباح لهم في ايام

(١) [البقرة: ١٩٦]

(٢) ما بين العكوفتين ساقط من أ.

(٣) لفظه (أشد) من الآية ساقطة من نسخة ب وهو تحريف

(٤) قوله تعالى "الحج اشهر معلومات أو اشد ذكري" ساقطة من ب. البقرة من الآية ١٩٧ - ٢٠٠

(٥) في النسخة ب قال وهو تحريف

(٦) هو محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشري، جار الله، أبو القاسم: من أئمة العلم بالدين والتفسير واللغة والآداب. ولد في زمخشر (من قرى خوارزم) وسافر إلى مكة فجاور بها زمنا فلقب بجار الله. وتنقل في البلدان، ثم عاد إلى الجرجانية (من قرى خوارزم) فتوفي فيها. (عام: ٥٣٨ هـ) أشهر كتبه (الكشاف - ط) في تفسير القرآن، و (أساس البلاغة - ط) و (المفصل - ط) ومن كتبه (المقامات - ط) و (الجمال والأمكنة والمياه - ط) و (المقدمة - ط) معجم عربي فارسي، مجلدان، و (مقدمة الأدب - خ) ينظر: الأعلام للزركلي (٧/ ١٧٨)

(٧) مسألة: معنى الاتمام وهل الافضل الاحرام من الميقات ام من الدار؟

الجواب / ذهب الحنفية الى ان الإحرام من دويرة الأهل مستحب، فكأنهما حملا الأمر على الاستحباب دون الوجوب، وذهب الشافعية الى ان الأحرار من الميقات أمن من ذلك فكان الإحرام من الميقات أفضل. ينظر:

التجريد للقدوري (٤/ ١٦٧٢) ، والمهذب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي (١/ ٣٧٢)

(٨) تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (١/ ٢٣٨)

(٩) [سورة البقرة: من الآية ١٩٨]

(١٠) [تفسير ابن كمال باشا ٢/ ٦٧] وهو الزيادة، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم (٨/ ٥٢٠٣)

الحج، كما روي عن ابن عمر ^(١) ان رجلا ^(٢) قال له: إِنَّا نُكْرِي فِي هَذَا الْوَجْهِ أَي جِهَةِ الْحَجِّ وَطَرِيقَهُ وَإِنْ قَوْمًا يَزْعُمُونَ أَنْ لَا حَجَّ لَنَا فَقَالَ سَأَلْتُ رَجُلًا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَّا سَأَلْتَهُ فَلَمْ يرد عَلَيْهِ حَتَّى نَزَلَ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ [فَدَعَا بِهِ] ^(٣) فَقَالَ أَنْتُمْ حُجَّاجٌ ^(٤)، وَعَنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - [أَنَّهُ قِيلَ لَهُ هَلْ كُنْتُمْ تَكْرَهُونَ التَّجَارَةَ فَقَالَ وَهَلْ كَانَتْ مَعَايِشُنَا إِلَّا مِنَ التَّجَارَةِ التَّجَارَةَ فِي الْحَجِّ ^(٥)، قَالَ صَاحِبُ الْكُشَافِ: دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى نَفْيِ الْوَجُوبِ فِي الْعُمْرَةِ ^(٦) وَهُوَ مَا رَوَى ((أَنَّهُ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ الْعُمْرَةُ وَاجِبٌ مِثْلَ الْحَجِّ قَالَ لَا وَلَكِنْ إِنْ تَعْتَمَرْتَ خَيْرٌ لَكَ)) ^(٧) قَالَ

(١) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل العدوي ابن عبد العزى بن رياح بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي بن غالب، الإمام، القدوة، شيخ الإسلام، أبو عبد الرحمن القرشي، العدوي، المكي، ثم المدني. أسلم وهو صغير، ثم هاجر مع أبيه لم يحتلم، واستصغر يوم أحد، فأول غزواته الخندق، وهو ممن بايع تحت الشجرة. وأمه وأم المؤمنين حفصة: زينب بنت مطعون؛ أخت عثمان بن مطعون الجمحي. روى: علما كثيرا نافعا عن: النبي - صلى الله عليه وسلم - وعن: أبيه، وأبي بكر، وعثمان، وعلي، وبلال، وصهيب، وعامر بن ربيعة، وزيد بن ثابت، وزيد عمه، وسعد، وابن مسعود، وعثمان بن طلحة، وأسلم، وحفصة أخته، وعائشة، وغيرهم. (ت: ٧٣ هـ) ، ينظر: سير أعلام النبلاء ط الرسالة (٣/ ٢٠٣) وأسد الغابة ٢٧٧ / ٣.

(٢) الرجل من بكر بن وائل، مصنف ابن أبي شيبة (ط الفاروق) (٥/ ٥٢٤).

(٣) ما بين العكوفتين ساقط من أ.

(٤) نص الرواية جاء في مصنف ابن أبي شيبة "عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ، قُلْتُ: إِنَّا نُكْرِي فِي هَذَا الْوَجْهِ لِلْحَجِّ، وَإِنْ أَنَسًا يَزْعُمُونَ أَنْ لَا حَجَّ لَنَا، قَالَ: أَسَأَلْتُمْ تَلْبُونَ، وَتَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَتَرْمُونَ الْجِمَارَ، وَتَقْفُونَ بِالْمَوْقِفِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّكُمْ حُجَّاجٌ، قَدْ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنْ مِثْلِ الَّذِي سَأَلْتَنِي عَنْهُ فَلَمْ يُجِبْهُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ} فَدَعَاهُ فَفَرَّأَهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّكُمْ حُجَّاجٌ"، مصنف ابن أبي شيبة (ط الفاروق) (٥/ ٥٢٤)

(٥) ما بين العكوفتين ساقط من أ.

(٦) رواه الطبري حدثني أحمد بن إسحاق ثنا أبو أحمد ثنا مندل عن عبد الرحمن بن المهاجر عن أبي صالح صالح مولى عمر قال قلت يا أمير المؤمنين كنتم تتجرون في الحج قال وهل كانت معايشنا إلا في الحج: ينظر: تفسير الطبري = جامع البيان ط هجر (٣/ ٥٠٩)

(٧) تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (١/ ٢٣٩)

(٨) لم اجده بهذا اللفظ لكن اخرجه الترمذي وقال: هذا حديث حسن صحيح، ولفظ الحديث: عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الْعُمْرَةِ أَوْاجِبَةٌ هِيَ؟ قَالَ: «لَا، وَأَنْ تَعْتَمَرُوا هُوَ أَفْضَلُ»، وهو قول بعض أهل العلم قالوا: العمره ليست بواجبة، وكان يقال: هما حجان الحج الأكبر يوم النحر، والحج الأصغر العمره. وقال الشافعي: " العمره سنة، لا نعلم أحدا رخص في تركها، وليس فيها شيء ثابت بأنها تطوع، وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد وهو ضعيف، لا تقوم بمثله الحجة، وقد بلغنا عن ابن عباس أنه كان يوجبها: كله كلام الشافعي سنن الترمذي ت شاكر (٣/ ٢٦١).

صاحب الكشاف: ان تاخر بهذا الحديث يلزم نسخ الكتاب بخبر الواحد وان تقدم فالكتاب ينسخه^(١)، اقول: في الشق نظر لان الحديث مما يجعل قرينا لإرادة المعنى المجازي^(٢) من الكتاب او تعيين احد معني المشترك معاني المشترك منه وانما ينسخه اذا لم يكن ان يراد من الكتاب ما اريد منه لا بالحقيقة ولا بالمجاز، ثم قال صاحب الكشاف: ويحتمل ان يراد من الحديث في مثله في العمرة للحج في الوجوب لا نفي وجوبها مطلقا لأنه لا فرقه بين الواجب بإجماع مقطوع والواجب بطريق ظني^(٣)، اقول: هذا الكلام في غايه البطلان؛ لأنّ انقسام الواجب الى: ١- الواجب بإجماع قطعي. ٢- الواجب بطريق ظني. انما يكون بالنسبة اليها، لا بالنسبة الى النبي صلى الله عليه وسلم نعم؛ لو كان ما روي عنه عدم كلام واحد من احاد الامه لكن؛ ان يحمل ذلك الكلام على ما ذكره من نعي المله، قال صاحب الكشاف: فان قلت قد روي عن ابن عباس^(٤) ان العمرة قرينه الحج^(٥) وعن عمر^(٦): ان رجلا قال له: (إِنِّي وَجَدْتُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ مَكْتُوبَيْنِ عَلَيَّ وَإِنِّي أَهْلَيْتُ بِهِمَا جَمِيعًا فَقَالَ هُدَيْتَ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ)^(٧) وقد نظمت مع الحج في الامر بالإتمام وكانت واجبه مثل الحج. قال الشارح تفتازاني^(٨): بهذا الكلام اشاره الى التمسك بوجوه ثلاثة في وجوب العمرة

(١) ينظر: تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (١/ ٢٣٩)

(٢) المعنى المجازي: هو المعنى المستفاد من نقل اللفظ إلى معنى آخر، لوجود علاقة بين المعنيين، وقرينة وقرينة صارفه عن إرادة المعنى المراد في أصل وضع اللغة: التقريب والإرشاد (الصغير) (١/ ١٣٩).

ينظر: تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (١/ ٢٣٩) و مسائلة في حكم العمرة؟ (3) ؟

الجواب اختلف الحنفية والشافعية في حكم العمرة... ذهب الحنفية الى انها سنة مؤكدة وقيل فرض كفاية وهو قول محمد بن الفضل البخاري وقيل واجبة... وذهب الشافعية الى ان العمرة فرض كالحج على الأظهر من قول الإمام الشافعي رحمه الله تعالى. ينظر: مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر (١/ ٢٦٥)، و الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي (٢/ ١١٦).

(٤) هو عبد الله بن عباس البحر أبو العباس الهاشمي، حبر الأمة، وفقه العصر، وإمام التفسير، أبو العباس عبد الله، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم - العباس بن عبد المطلب شيبه بن هاشم صحب النبي - صلى الله عليه وسلم - نحواً من ثلاثين شهراً، وحدث عنه بجملة سالحة ومن كلامه؛ قيدوا العلم بالكتاب، من يشترى مني علماً بدرهم. (ت: ٦٨هـ) ينظر: موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله (٢/ ٢٥٩) و سير أعلام النبلاء ط الرسالة (٣/ ٣٣١).

(٥) لم اجده منسوب لابن عباس [الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري ٩/ ٢].

(٦) يقصد عمر الفاروق رضي الله عنه المعروف لا يعرف.

(٧) جميعاً غير موجودة.. [مسند أبي داود الطيالسي ١/ ٦١].

(٨) السَّعْدُ التَّفْتَازَانِي هو مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني، سعد الدين: من أئمة العربية والبيان والمنطق. ولد بتفتازان (من بلاد خراسان) وأقام بسرخس، وأبعده تيمورلنك إلى سمرقند، فتوفي فيها، ودفن

العمرة كما هو مذهب الشافعي^(١) وكان الأولين الزاميان والا فقول الصحابي ليس بحجه عند الشافعي وما ذكره في جواب الأول تنفيه الرواية المشهورة انها لقريبة^(٢) في كتاب الله تعالى^(٣)، اقول: فيه بحث لان الرواية المشهورة لا تنفي الوجه من وجوه الجواب وهو قوله وانهما يقترنان [في]^(٤) الذكر فليكن معنا لقرين في كتاب الله انها لقرينه في الذكر لا في حكم الوجوب فكان تكبير^(٥) الوجوه في الجواب لأجل اختلاف الرواية ليكون كل منهما جوابا لرواية مخصوصه، ثم قال: وفي جواب الباب الثالث جمع بين الحقيقة والمجاز او بين معنيين المشترك،^(٦) اقول: يمكن دفع ذلك بتقدير اتم في المعطوف اعني قوله: والعمرة اذا المذهب الصحيح جواز تقدير العامل في المعطوف^(٧) اذا كان المنسوب متعددا نحو قام زيد وعمرو والى وقام عمرو قال صاحب الكشاف: واما حديث عمر فقد فسر الرجل كونها مكتوبين عليه بقوله اهللت بهما^(٨) قال صاحب الكشاف: فعلى هذا لا يطابق قوله هذه هديته جوابا وانما يطابق اذا كان الالهلال سببا عن الكتب^(٩) اقول: منشأ توهم ان اهللت تعليل لما سبقه فيكون فضله في الكلام ولا يرجع الجواب اليه فلا يتطابق الجواب لكن هذا وهم باطل: لان المراد من قولهم: الاستيفاء: يقع موقع التعليل او التفسير^(١٠) ان مال المعنى يرجع الى احدهما ويفهم منه بطريق خطأ فيه الا ان مفهومه المطابق حتى يكون فضله في الكلام بل الكلام الاستيفاء في عمده في الكلام^(١١) ايضا يصح رجوع جواب المخاطب اليه، كان يفيد معنى التعليل او التفسير بالنسبة الى ما قبله بحسب

في سرخس. كانت في لسانه لكمة. من كتبه (تهذيب المنطق - ط) و (المطول - ط) في البلاغة، و(المختصر - ط) اختصر به شرح تلخيص المفتاح وهو أول ما صنّف من الكتب، وكان عمره ست عشرة سنة، (ت: ٧٩٣ هـ) ينظر: الأعلام للزركلي (٧/ ٢١٩).

(١) الأم، لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (١٥٠ - ٢٠٤ هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، [٢/ ١٤٤].

(٢) في ب لقرينية... وهو تصحيف.

(٣) تحقيق حاشية العلامة سعد التفتازاني على الكشاف للزمخشري (ص: ٤٩٢).

(٤) ما بين العكوفتين ساقط من أ.

(٥) في ب يكثر... وهو تصحيف

(٦) يقصد الشارح تحقيق حاشية العلامة سعد التفتازاني على الكشاف للزمخشري (ص: ٤٩٢).

(٧) حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، [٣/ ١٣٠].

(٨) تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (١/ ٢٣٩).

(٩) ينظر: تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (١/ ٢٣٩).

(١٠) لم جد هذا لكن وجدت «استئناف وآقع موقع التعليل»، [تكملة حاشية ابن عابدين = قرّة عيون الأخيار تكملة رد المحتار ط الفكر ٨/ ٣٥٢].

(١١) في ب في الكلام الاستنساخ وهي زيادة فيها .

المعنى بطريق خطابي وان اردو ان مطلق سببته:الاهلال يصح التطابق وسببته يبطل فذلك يحكم بحجه كما لا يخفى على من له سلامة الذوق،قال صاحب الكشف: كأنهم قصدوا بذلك اخراجها عن حكم الحج،^(١) قال الشارح التفتازاني:يشعر بان القراءة ليست بحسب الرواية والسماع^(٢)،اقول: معنى كلامه كأنهم قصدوا بذلك القراءة واختاره من بين الروايات فاندفع ما يشعر به العبارة،بهذا ان قيل: ان غرض الشارح اعتراض على الكشف كما ذكر في مواضع عديده من ان المهم نسب بعض القراءة الى الراي فا عترض^(٣) عليه حتى قاله بهذا مما يخشى منه الكفر كما صرح به في سورة الانعام في شرح قوله تعالى ﴿قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَاءُهُمْ﴾^(٤) وان قيل: ان مراد الشارح ليس باعتراض على الكشف بل اراد ان عبارته وان كانت مشعره بهذا المعنى لكنه ليس بمراد فمرحبا بالوفاق قال صاحب الكشف:[فمن كان به]^(٥) مرض يحوجه الى الى الحلق كحوجه الى الحلق^(٦) قال الشارح قيد بهذا لئلا يلائم المعطوف^(٧)،اقول: لا يخفى ان رعاية الملائمة ليست بمنزله يخص الحكم العام فيها لا جملها؛ بل وجهه ان ما قبل هذا الكلام كان مسوقا في بيان الحلق^(٨) فافتضى ذلك تقيد المرض به ؛لان ذلك الكلام نوع تفصيل لما قبله كما يبني عنه تصدير قوله فمن بالفاء فافهم، قال صاحب الكشف: فمن لم يجد الهدى فعليه صيام ثلاثة ايام في الحج اي في وقته وهو اشهره ما بين الاحرامين احرام العمرة واحرام الحج وهو مذهب ابي حنيفة^(٩) قال الشارح:وظاهر العبارة يشعر بانه يجب عند ابي حنيفة^(١٠) ان يكون قبل قبل احرام الحج وليس كذلك بل يجوز بعده بالاتفاق،^(١١) اقول: و^(١٢)كانه قصد بذلك تمام ظهور

(١) تفسير الزمخشري = الكشف عن حقائق غوامض التنزيل (١/ ٢٣٩).

(٢) تحقيق حاشية العلامة سعد التفتازاني على الكشف للزمخشري(ص:٤٩٣).

(٣) في أ فاعرض...وهو تصحيف

(٤) في سورة[الأنعام: ١٣٧]

(٥) ما بين العكوفتين ساقط من أ.

(٦) في عبارة الكشف[فمن كان به مرض يحوجه إلى الحلق أو به أدى من رأسه وهو القمل أو الجراحة،

فعليه إذا احتلق فدية]تفسير الكشف - ومعه الانتصاف ومشاهد الإنصاف والكافي الشاف ١/ ٢٤١

(٧) في ا المطاف، تحقيق حاشية العلامة سعد التفتازاني على الكشف للزمخشري(ص:٤٩٤)

(٨) في ب الحلق

(٩) [تفسير الكشف - ومعه الانتصاف ومشاهد الإنصاف والكافي الشاف ١/ ٢٤١] وينظر: المحيط

البرهاني في الفقه النعماني (٢/ ٤٦٩)

(١٠) في ب حرف حاء [حاشية الشهاب علي تفسير البيضاوي =عنايه القاضي وكفاية الرازي ٢/ ٢٨٨]

(١١) تحقيق حاشية العلامة سعد التفتازاني على الكشف للزمخشري(ص:٤٩٥)

(١٢) في ب ساقطة حرف الواو...وهو تصحيف

الخلاف بين ابي حنيفة والشافعي فبين قوله وهو اشهره بقوله ما بين الاحرامين والا فبعد احرام الحج يصح في قولهما جميعا^(١). قال صاحب الكشاف: فاذا^(٢) امنتم الاحصار يعني فاذا لم تحصروا وكنتم في حال امن وسعة^(٣)، قال صاحب الكشاف: فيه ان الامن في مقابله الخوف امن^(٤) وان المناسب الواو وبديل الفاء حاء لأنه لا يستعقب الاحصار اخذ كل [بل]^(٥) هو تفصيل لقوله: {وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ}^(٦)، اقول: الجواب عن الأول ان الامن في مقابله الخوف مطلقا مطلقا لا في مقابلة خوف العدو وبخصوصه ومنها وقع في مقابله خوف الاحصار ايضا وقوله يعني فاذا لم تحصروا^(٧) [الحج]^(٨) بيان كمال^(٩) المعنى ولم يرد^(١٠) ان معنى فاذا امنتم فاذا لم تحصروا والجواب عن الثاني ان ايراد الفاء واختياره على الواو يزيدان بان بيان حكم الاحصار وان كان كل منهما تفصيل لقوله واتم لان مرتبه بيان حكم امن الاحصار متأخرة في المرتبة عن بيان حده منع الطريق مقدم على بيان كيفية الحج، وهذا مثل قول امرؤ القيس^(١١): يسقط الواو بين الدخول فحمل بالفاء على ما هو الرواية المشهورة^(١٢) فانه اورد الفاموضع الواو اشاره الى ادناه مرتباً الحمل من الدخول فافهم فانه من غوامض اسرار البلاغة، قال صاحب الكشاف: وما فائدة توقيت الحج بهذا الاشهر، قلت: فائدته ان شيئاً من افعال الحج لا يصح الا فيها

(١) يقصد عند ابي حنيفة والشافعي، ينظر: المحيط البرهاني في الفقه النعماني (٢/ ٤٦٩)، والتنبيه في الفقه الفقه الشافعي (ص: ٧٠).

(٢) في ا فان

(٣) [تفسير الكشاف - ومعه الانتصاف ومشاهد الإنصاف والكافي الشاف ١/ ٢٤١]

(٤) لفظة امن ساقطة من ب

(٥) ما بين العكوفتين ساقط من أ.

(٦) [البقرة: ١٩٦]

(٧) في ا تحصر

(٨) ما بين العكوفتين ساقط من أ.

(٩) في ا مال... وهو تصحيف

(١٠) في ب يروا... وهو تصحيف

(١١) هو امرؤ القيس بن حجر بن الحارث الكندي، من بني آكل المرار من أشهر شعراء العرب على الإطلاق. يمني الأصل. مولده بنجد، أو بمخلاف السكاسك باليمن. اشتهر بلقبه، واختلف المؤرخون في اسمه، فقيل حنجد وقيل مليكة وقيل عدي. وكان أبوه ملك أسد وغطفان. وكانت حكومة فارس ساخطة على بني آكل المرار (آباء امرئ القيس) فأوعزت إلى المنذر (ملك العراق) بطلب امرئ القيس، فطلبه، فابتعد، وتفرق عنه أنصاره، فطاف قبائل العرب حتى انتهى إلى السموأل، فأجاره. فمكث عنده مدة. ثم رأى أن يستعين بالروم على الفرس. فقصد الحارث ابن أبي شمر الغساني (والي بادية الشام) فسيره هذا إلى قيصر الروم يوستينيانوس (Justinianus ويسمى القسطنطينية، (ت: ٨٠ ق هـ) ينظر: الأعلام للزركلي (٢/ ١١)

(١٢) [ارتشاف الضرب من لسان العرب ١/ ٣٥٦]

(١)، قال الشارح (٢) التَّفْتَّازاني: قيل: هذا بيان على مذهب ابي حنيفة (٣) والمراد بالأفعال الاركان الاركان لكنه يشكل بطواف الزيارة (٤) لأنه من جملة اركان الحج وهو يصح في كل واحد من ايام ايام النحر: وهو اليوم (٥) العاشر من ذي الحجة، والحادي عشر، والثاني عشر، (٦) هذا نقل المعنى المعنى كلامه، (٧) اقول ويمكن ان يجاب عنه بان يقال (٨): ان تنوين شيئاً التعميم الانواع لا تعمم تعمم الا افراد يعني ان كل نوع من انواع افعال الحج لا يصح الا فيها وبهذا يقتضي ان يصح كل نوع بجميع افراد فيها لا في غيرها ولا ينافي ذلك صحه فرد من نوع من الانواع في غيرها (٩) لان التنكير اذا كان لتعميم الانواع يكون الحكم فيه على الانواع لجميع (١٠) افراده ولا يكفي في الحكم على الانواع بثبوت (١١) ذلك الحكم لفرد منه باعتبار وجود النوع في ضمن ذلك الفرد لان ذلك تدقيق فلسفي لا يعتبر في المحاورات ومتعارف اللغه; وذلك (١٢) لا يخفى على من له رتبة (١٣) في العلوم العربية; بل الحكم على النوع في متعارف اللغة انما يصح اذا كان ذلك الحكم صادقا بجميع (١٤) افراد ذلك النوع الى يصدق عليه باعتبار تقدير، وجوده في اي فرد كان ويكون لازم النوع (١٥) في اي فرد يوجد (١٦) ومثل ذلك يقال: له حكم النوع فان (١٧) كنت في ريبه مما ذكرنا فانظر الى قولنا الله [تعالى] (١٨) خلق كل نوع من انواع الدابة: على صفة نوع يمشي على

(١) [تفسير الكشاف - ومعناه الانتصاف ومشاهد الإنصاف والكافي الشاف ١ / ٢٤٢]

(٢) في أشارح وهو تصحيف

(٣) في ب الاسباب، و ينظر: المحيط البرهاني في الفقه النعماني (٢ / ٤٦٩)

(٤) وهو طواف الافاضة،

(٥) في أ يوم

(٦) هذه الثلاثة عند الحنفية ، ينظر: [شرح مختصر الكرخي ٦ / ٣٦٠]

(٧) ينظر: تحقيق حاشية العلامة سعد التفتازاني على الكشاف للزمخشري (ص: ٥٠٠-٥٠٣)

(٨) في أ فيقال..... وهو تصحيف

(٩) في ب غيرع وهو تصحيف

(١٠) في ب بجميع وهو تصحيف

(١١) في أ ثبوت وهو تصحيف

(١٢) في ب لكن وهو تصحيف

(١٣) في أ ضربة وهو تصحيف

(١٤) في ب لجميع وهو تصحيف

(١٥) في ب التنوع وهو تصحيف

(١٦) في أ موجود وهو تصحيف

(١٧) في ب وان

(١٨) ما بين العكوفتين ساقط من أ.

بطنه، ونوع يمشي على رجلين، ونوع يمشي على اربع، كيف يجد^(١) صحة الحكم منوطا على ثبوت كل من تلك الاحكام الثلاثة، لكل من افراده ما يحكم عليه من تلك الانواع الثلاثة، وكيف يخرج الكلام عن^(٢) متعارف اللغة، اذا حكمت عليها بتلك الاحكام باعتبار ثبوتها لفرد منها وبهذا وبهذا مما يعرفه الطبع السليم والفهم المستقيم، او الى قولنا: كل نوع من انواع الحيوانات كان في سفينه نوح كيف تجد الكلام سمجاً^(٣) قبيحاً خارجاً عن قانون اللغة، اللهم الا بتأويل من كل نوع من انواع الحيوانات، فاذا تمهد هذا، فنقول: معنى كلام صاحب الكشاف: ان كل نوع من انواع افعال الحاج لا يصح الا في تلك الاشهر المعلومات^(٤) وهذا^(٥) حصر صح وقوع انواع الافعال في تلك الاشهر والحصر يتم: بالإثبات والنفي، وهنا كذلك فان جميع انواع افعال الحاج باعتبار وجوده^(٦) في جميع افراده يصح ان يقع فيها بحيث يتم امر الحج ولا يصح ان يقع في غيره، بهذه الحثية لان انواع افعال الحج الطواف والرمي والوقفة و^(٧) السعي وكل من تلك الانواع يصح وقوعه في وقت الحج باعتبار وجوبه^(٨) الذي هو معنى الحكم على الانواع منه^(٩) في جميع الافراد وبحيث يتم به امر الحج لا في غير وقت الحج فان طواف الزيارة^(١٠) وان كان يمكن ان يوجد في الحادي عشر والثاني عشر لكن نوع الطواف باعتبار جميع افراده لا يوجد فيهما ولا ينتقص الحصر بطواف الزيارة باعتبار صحه وقوعه^(١١) في: الحادي عشر، والثاني عشر

(١) في ب نجد وهو تصحيف

(٢) في ب من

(٣) [سمج]: سمج الشيء بالضم سماجة: قبح فهو سمج، مثل ضخم فهو ضخم، وسمج، مثل خشن فهو خشن، خشن، وسميح، مثل قبح فهو قبيح. قال أبو ذؤيب: فإن تصرمى حَبْلِي وإن تَبَبَدَلِي * خَلِيلاً وَمِنْهُمْ صَالِحٌ وَسَمِيحٌ وَقَوْمٌ سَمَاجٌ مِثْلُ ضَخَامٍ. واستسجه: عدّه سَمَجاً. والسَمَجُ والسَمِيحُ: اللبن الدسم الخبيث الطعم. وكذلك السمهج والسملج، بزيادة الهاء واللام.

[الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ١/ ٣٢٢]

(٤) ينظر: [تفسير الكشاف - ومعاه الانتصاف ومشاهد الإنصاف والكافي الشاف ١/ ٢٤٢]

(٥) في ب بهذا

(٦) في ب (وجود) من غير هاء وهو تصحيف

(٧) في أ هو

(٨) في ب وجوده وهو تصحيف

(٩) جملة " الذي هو معنى الحكم على الانواع منه: " ساقطة من ب

(١٠) هو نفسه طواف الافاضة

(١١) في أ وقوفه

(١) وعلى هذا استقام الكلام، واتضح المراد (٢) بل احتياج الى تقييد الافعال بالأركان كما لا يخفى يخفى على ارباب الانصاف الذين يجتنبون عن طريق الاعتساف لا على الذين يهيمنون (٣) في وادي الضلال ولا يعرفون من العلوم غير القيل، والقال لهذا هو الجواب (على مذهب ابي حنيفة واما الجواب) (٤) على مذهب الشافعي فالعهدة على الشفعية (٥)، قال صاحب الكشاف: اسم الجمع الجمع يشترك فيه ما وراء الواحد، (٦) قال القطب الرازي (٧): لان معنى الجمع ضم الشيء الى الشيء (٨) وهو متحقق في الاثنين واذا جاز ان يطلق الجميع على الاثنين فبالأولى (٩) جواز اطلاق على الاثنين وبعض الثالث، اقول هذا غلط نشأ من اشتباه المفهوم بما صدق عليه فإنما ذكره معنى لفظ الجمع المركب من جيم ميم عين (١٠) لا ما صدق (١١) عليه من صيغ الجمع (١٢)، فان معناها ضم شيء يصدق عليه مفرد الى شيء كذلك فكيف يكون بعض الثالث الذي لا يصدق عليه المفرد من تلك الاشياء حتى يكون من المضمومات فعلى هذا: لا يصح ان يطلق صيغ الجمع على الاثنين وعلى بعض الثالث بحسب الوضع، اللهم الا ان يطلق بطريق التجوز (١٣) وعلى هذا لا يصح قول تفتازاني: ميل الى المذهب المرجوح في اقل الجمع لأنه لا وجه لصحته

(١) [الإشراف لابن المنذر ٣/ ٣٦٢]

(٢) في ب المرام

(٣) في أ يخصمون وهو تصحيف

(٤) جملة" على مذهب ابي حنيفة واما الجواب " ساقطة من ب

(٥) في ب الشعور به وهو تحريف

(٦) [تفسير الكشاف - ومعه الانتصاف ومشاهد الإنصاف والكافي الشاف ١/ ٢٤٣-٢٤٢]

(٧) هو محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري، أبو عبد الله، فخر الدين الرازي: الإمام المفسر. أوجد زمانه في المعقول والمنقول وعلوم الأوائل. وهو قرشي النسب. أصله من طبرستان، ومولده في الري وإليها نسبته، ويقال له (ابن خطيب الري) رحل إلى خوارزم وما وراء النهر وخراسان، وتوفي في هراة. أقبل الناس على كتبه في حياته يتدارسونها. « وله شعر بالعربية والفارسية، وكان واعظاً بارعاً، واختلّف في سبب وفاته، وقيل مات مسموماً. (ت: ٦٠٦ هـ)، ينظر: [الأعلام للزركلي ٦/ ٣١٣].

(٨) الكتاب: مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، (٨- / ٢٣٣)

(٩) في أ فبالاول وهو تصحيف

(١٠) في ب "ج م ع"

(١١) في أ ما يصدق... وهو تصحيف

(١٢) في ب الجموع

(١٣) قال الشوكاني رحمه الله: {وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ} أي: لحكم الحاكمين. وفيه جواز إطلاق الجمع على

الاثنين، [استنباطات الشوكاني في تفسيره فتح القدير ص ٤٣١]

(١) بهذا الاطلاق على (٢) هذا المذهب المرجوح ايضا لماذا ذكرنا فالحق في هذا المقام ما اختاره اختاره صاحب الكشاف من ان هذا يجوز فيه (٣) الجمع بحسب صيغته لا اطلاق بحسب الحقيقه والتوجيه الا بيان يجوز اخر (٤) فيه ايضا بحسب عروض (٥) الهيئة لا في الهيئة نفسها اذ المعنى المعنى المجازي معروف (٦) لثلاثة، اعني الشوال وذي القعدة وعشر ذي الحجه واليه اشار (٧) تفتازاني (٨) بقوله اطلعت (٩) على الثلاثة المجازية فافهم فان التمييز بين (١٠) هذين الجوزين دقيق، قال صاحب الكشاف: وقيل نزل بعض (١١) الشهر (١٢) منزله كله كما يقال رايتك سنة كذا او على عهد فلان ولعل العهد عشرون سنة او اكثر وانما راه في ساعة منها، (١٣) اقول: وجه جميع الشراح كلامه بان هذا من قبيل اطلاق اسم الكل على الجزء، (١٤) ويرد عليه: ان الامر ليس كذلك، في قولنا: سنة كذا او على عهد كذا؛ لان السنة والعهد مستعملان في معناهما لا في ساعته من سنة، او عهد، ثم الحق ان الشراح لم يفهم كلام [صاحب] (١٥) الكشاف؛ لان مراده من قوله: نزل الحج (١٦) انه اعتبر وقوع افعال الحج وعشر ذي الحجه ووقعا في كلمة (١٧) فجعل ذلك ايضا بهذا الاعتبار من اشهر الحج لان ذلك متعارف اللغة، كما (١٨) فجعل السنة كلها او العهد كله وقت

(١) في ب لصحة

(٢) في ب وعلى وهو تصحيف

(٣) في ب في

(٤) في ب اخذ وهو تصحيف

(٥) في أ معروض وهو تصحيف

(٦) في ب معروض وهو تحريف

(٧) في أ اشارت وهو تصحيف

(٨) في أ التفتزانية

(٩) في ب اطلق وهو تصحيف

(١٠) في ب عن.... وهو تصحيف

(١١) لفظة " بعض " ساقطة من ب

(١٢) في ب الشهور

(١٣) [تفسير الكشاف - ومعه الانتصاف ومشاهد الإنصاف والكافي الشاف ١ / ٢٤٣]

(١٤) ينظر: [المحصول للرازي ٣ / ١٧٢]

(١٥) ما بين العكوفتين ساقط من أ.

(١٦) في ب نزل الى اخره... تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (١ / ٢٤٣)

(١٧) في أ كل... وهو تصحيف

(١٨) في ب ساقطة كما

الرؤية باعتبار وقوع الرؤية في جزء منها بل ارتكاب المجاز بل بحسب متعارف اللغة فجعل ذو الحجة من اشهر الحج مع ان طرف الحج منها ليس الا العشر فكانه. قيل: وقت الحج ثلاثة اشهر اعني: شوال، وذو القعدة، وذو الحجة؛ لان افعال الحج يقع فيها اما في اي جزء منها كما في الأولين او في بعض جزء كما في الثالث وجعلت شيء^(١) طرف الشيء باعتبار وقوعه في جزء منه مكانا^(٢) شائعا في متعارف اللغة ومن هنا خرج وجه وجيه للمالك في جعله تمام ذي الحجة وقت الحج بلا تحمل تكلفه المعد^(٣) فيكون النزاع بينه وبين الامرين لفظيا، فانه جعل من وقت الحج تمام ذي الحجة بناء على هذا التنزيل المذكور والا ما كان اعتبر طرف الافعال ومعياره حقيقه وهو العشر او التسع مع ليله^(٤) العاشر، قال صاحب الكشاف: لان العرف لا^(٥) يعرف في اسماء الاجناس،^(٦) قال القطب الرازي: وانما قيد بالأجناس لان العرفة يعرف من الاعلام فان عرف علم لهذا المكان المخصوص كما ان عرفات علم له،^(٧) اقول: فيه بحث فان لفظ عرفة كما انها علم لهذا المكان المخصوص فهو اسم ايضا لليوم التاسع من ذي الحجة لان يوم عرفه وفجر عرفه شائع في الكتب بل هو مذكور في الكشاف^(٨) في هذا المبحث حيث قال: والافضل ان يصوم يوم التروية وعرفة،^(٩) وعن محيي^(١٠) السنة انه سمي اليوم التاسع بعرفه؛ لان ابراهيم: عرفه^(١١) تأويل رؤياه فيه،^(١٢) وعلى هذا يعرف عرفه من اسماء الاجناس في غير جمع^(١٣) عارف فلا وجه لتخصيص الاستثناء به، قال الله تعالى: (فَإِذَا أَقَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ) (١) قال (٢)

(١) في أ وجعل الشيء... وهو تصحيف

(٢) في ب فهذا وهو تحريف

(٣) في ب المصـر وهو تحريف

(٤) لفظة "ليلة" ساقطة من ب

(٥) حرف "لا" ساقط من ب

(٦) [تفسير الكشاف - ومعه الانتصاف ومشاهد الإنصاف والكافي الشاف ١ / ٢٤٦]

(٧) لم اجده في تفسير الرازي بل وجدته ينقل عنه في [حاشيه الشهاب علي تفسير البيضاوي =عنايه

القاضي وكفاية الرازي ٢ / ٢٩٠]

(٨) [تفسير الكشاف - ومعه الانتصاف ومشاهد الإنصاف والكافي الشاف ١ / ٢٤١]

(٩) المصدر نفسه

(١٠) في أ يحيى.... وهو تصحيف

(١١) في ب مكررة عرفة.

(١٢) [تفسير الماوردي = النكت والعيون ١ / ٢٦١]

(١٣) في أ جميع

(٢) صاحب الكشف: قيل (٣) فيه دليل على وجوب الوقوف بعرفه لان الافاضه لا يكون الا بعده،
 (٤) قال الشارح في بيان الدلالة: ذكر الإفاضة بكلمة اذا الدلالة على القطع وهو في حكم الشرع
 الوجوب كانه، قال: الإفاضة واجبه عليكم، (٥) ثم انها تقتضي سابقا الكون والاستقرار بعرفه ليكون
 مبدؤها منها وهو معنى الوقوف بها، (٦) اقول: فيه بحث لأنه يجوز ان يعرض صفه الوجوب
 للإفاضة بعد الاستقرار بعرفه فلا يكون الوقوف بها واجبا لأنه لا يتوقف عليها الواجب المطلق.
 م، (٧) تمت الرسالة الشريفة بحول الله وحسن توفيقه (٨)

النتائج والتوصيات

النتائج:

- ١- المؤلف رحمه الله شرح الآية اعتمد على تفسير الكشف للزمخشري.
- ٢- يبدو ان المؤلف عاش في عصر يتنافس فيه العلماء .
- ٣- استدل المؤلف كثيرا بأقوال الصحابة بفهم النص.
- ٤- كان اسلوب المؤلف مختصر في عرض المسائل.
- ٥- كان غالبا ما ينقل بالمعنى واحيانا بالنص.
- ٦- من المأخذ على المؤلف يترك المسألة من غير شرح.

التوصيات:

- ١- ان الحج رغم انه ركن من اركان الاسلام الخمسة الا انه عبادة عملية وبدنية
 يحتاج الى بحوث لا يجاد حلول لمسائل الحادثة

(١) [البقرة: ١٩٨]

(٢) في أ قالت

(٣) في ب فقيل.... وهو تصحيف

(٤) [تفسير الكشف - ومعه الانتصاف ومشاهد الإنصاف والكافي الشاف ١/ ٢٤٦]

(٥) [حاشية الشهاب علي تفسير البيضاوي =عنايه القاضي وكفاية الراضي ٢/ ٢٩٠]

(٦) تحقيق حاشية العلامة سعد النفزازاني على الكشف للزمخشري(ص:٥٠١)

(٧) "م" م، "ساقطة من ب وهي تدل على نهاية الرسالة

(٨) جملة " تمت الرسالة الشريفة بحول الله وحسن توفيقه " ساقطة من ب

٢- تكملت مثل هذه بحوث حول رمي الجمرات والمبيت بمزدلفة.....الخ

المصادر

القران الكريم

١. ارتشاف الضرب من لسان العرب، لأبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥ هـ)، تحقيق وشرح ودراسة: رجب عثمان محمد، الناشر: مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨م.
٢. استنباطات الشوكاني في تفسيره «فتح القدير» جمعاً ودراسة. دكتورة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - كلية أصول الدين قسم القرآن وعلومه، إعداد: خلود شاكر فهيد العبدلي، إشراف: يوسف بن عبد العزيز الشبل، العام الجامعي: ١٤٣٤ - ١٤٣٥ هـ.
٣. أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠ هـ)، المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤م.
٤. أسماء الكتب المتمم لكشف الضنون، عبد اللطيف بن محمد بن مصطفى المتخلص بلطفي، الشهير بـ «رياض زاده» الحنفي (المتوفى: ١٠٧٨ هـ)، تحقيق: د. محمد التونجي، دار الفكر - دمشق/ سورية، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣م.
٥. الأعلام، لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦ هـ)، دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢م.
٦. الأم، للشافعي أبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤ هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، بدون طبعة، سنة النشر: ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠م.
٧. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠ هـ).
٨. بهجة قلوب الأبرار وقررة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار، لأبي عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد آل سعدي (المتوفى: ١٣٧٦ هـ)، المحقق: عبد الكريم بن رسمي ال دريني، دار النشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢م.

٩. تحقيق الجزء الأول من حاشية العلامة سعد التفتازاني على الكشاف للزمخشري وهي رسالة دكتوراه مقدمة الى كلية اللغة العربية جامعة الازهر في البلاغة والنقد للطالب عبد الفتاح عيسى البربري، باشراف الدكتور كامل هشام الخولي عام ١٩٧٨م و١٣٩٨هـ.
١٠. تحقيق الجزء الأول من حاشية العلامة سعد التفتازاني على الكشاف للزمخشري وهي رسالة دكتوراه مقدمة الى كلية اللغة العربية جامعة الازهر في البلاغة والنقد للطالب عبد الفتاح عيسى البربري، باشراف الدكتور كامل هشام الخولي عام ١٩٧٨م و١٣٩٨هـ.
١١. التقريب والإرشاد (الصغير)، لمحمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبو بكر الباقلائي المالكي (المتوفى: ٤٠٣ هـ)، المحقق: د. عبد الحميد بن علي أبو زنيد، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثانية، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨م.
١٢. حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، المُسمّاة: عناية القاضي وكفاية الرّاضي على تفسير البيضاوي، لشهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي المصري الحنفي (المتوفى: ١٠٦٩ هـ).
١٣. حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك، لأبي العرفان محمد بن علي الصبان الشافعي (المتوفى: ١٢٠٦ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م. دار النشر: دار صادر - بيروت.
١٤. رد المحتار على الدر المختار، لابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢ هـ)، الناشر: دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م.
١٥. سلم الوصول إلى طبقات الفحول، لمصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (المتوفى ١٠٦٧ هـ)، تحقيق: محمود عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة إرسيا، إسطنبول - تركيا، ٢٠١٠م.
١٦. سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥ هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
١٧. سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩ هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥م.
١٨. سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨ هـ).

- ١٩ . شرح التلويح على التوضيح، لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (المتوفى: ٧٩٣هـ).
- ٢٠ . قطف الثمر في رفع أسانيد المنصنفات في الفنون والأثر، لصالح بن محمد بن نوح بن عبد الله العمري المعروف بالفئاني المالكي (المتوفى: ١٢١٨هـ)، المحقق: عامر حسن صبري، الناشر: دار الشروق - مكة، الطبعة: الأولى، ١٩٨٤م - ١٤٠٥هـ.
- ٢١ . الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ).
- ٢٢ . الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، لمحمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانى (المتوفى: ٧٨٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان، طبعة أولى: ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م، طبعة ثانية: ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- ٢٣ . كيف يبني طالب العلم مكتبته، لعبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير، دروس مفرغة من موقع الشيخ الخضير، رقم الجزء هو رقم الدرس - ٥ دروس.
- ٢٤ . اللباب في شرح الكتاب، لعبد الغني بن طالب بن حمادة بن إبراهيم الغنيمي دمشقي الميداني الحنفي (المتوفى: ١٢٩٨هـ)، حققه، وفصله، وضبطه، وعلق حواشيه: محمد محيي الدين عبد الحميد.
- ٢٥ . المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥م.
- ٢٦ . المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، لأبي المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي (المتوفى: ٦١٦هـ)، المحقق: عبد الكريم سامي الجندي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤م.
- ٢٧ . المصنف في الأحاديث والآثار، لأبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩.
- ٢٨ . معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، عدد الأجزاء: ١٥.
- ٢٩ . مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٣ - ١٤٢٠ هـ.
- ٣٠ . المكتبة الإسلامية، لعماد علي جمعة، الناشر: سلسلة التراث العربي الإسلامي، الطبعة: الثانية ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م. الناشر: المكتبة العلمية، بيروت - لبنان.
- ٣١ . هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (المتوفى: ١٣٩٩هـ).

References:

The Holy Quran

1. 'Irtishaf al-Darb' from Lisan al-Arab, by Abu Hayyan Muhammad ibn Yusuf ibn Ali ibn Yusuf ibn Hayyan Athir al-Din al-Andalusi (died 745 AH), Verified, Explained, and Studied by: Rajab Othman Muhammad, Publisher: Khanji Library, Cairo, Edition: First, 1418 AH - 1998 AD
2. Al-Shawkani's Derivations in his Tafsir 'Fath al-Qadeer' - Collection and Study. PhD, Imam Muhammad ibn Saud Islamic University - College of Usul al-Din, Department of Quran and its Sciences, Prepared by: Khaloud Shaker Faheed Al-Abdali, Supervised by: Yusuf bin Abdul Aziz Al-Shibl, Academic Year: 1434 - 1435 AH
3. 'Asad al-Ghabah fi Ma'rifat al-Sahabah', by Abu al-Hasan Ali ibn Abi al-Karam Muhammad ibn Muhammad ibn Abdul Karim ibn Abdul Wahid Al-Shaybani al-Jazari, Izz al-Din Ibn Al-Athir (died 630 AH), Verified by: Ali Muhammad Muawad - Adel Ahmed Abdul Mawgood, Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Edition: First, Year of Publication: 1415 AH - 1994 AD
4. 'Asma' al-Kutub al-Mutammim li Kashf al-Dhunun', by Abdul Latif ibn Muhammad ibn Mustafa, known as 'Riyad Zadah' al-Hanafi (died 1078 AH), Verified by: Dr. Muhammad Al-Tunji, Dar Al-Fikr - Damascus/Syria, Edition: Third, 1403 AH / 1983 AD.
5. Al-A'lam, by Khair al-Din ibn Mahmoud ibn Muhammad ibn Ali ibn Faris, Al-Zarkali Al-Dimashqi (d. 1396 AH), Dar Al-Ilm Lilmalayin, 15th edition – May 2002.
6. Al-Umm, by Al-Shafi'i Abu Abdullah Muhammad ibn Idris ibn Abbas ibn Uthman ibn Shafi'i ibn Abd al-Muttalib ibn Abd Manaf al-Qurashi al-Makki (d. 204 AH), Publisher: Dar Al-Ma'arifa – Beirut, no edition, Year of Publication: 1410 AH/1990 CE.

7. Al-Badr Al-Tali' bi-Mahasini Min Ba'd al-Qarn al-Sabi', by Muhammad ibn Ali ibn Muhammad ibn Abdullah Al-Shawkani Al-Yemeni (d. 1250 AH).
8. Bahjat Qulub Al-Abrar wa Qurrat Uyoon Al-Akhyar fi Sharh Jawami' Al-Akhbar, by Abu Abdullah, Abdul Rahman ibn Nasir ibn Abdullah ibn Nasir ibn Hamad Al-Sa'di (d. 1376 AH), Edited by: Abdul Karim ibn Rasmiy Al-Duraini, Publisher: Maktabat Al-Rushd for Publishing and Distribution, First Edition 1422 AH – 2002 CE.
9. Verification of the first part of the commentary of the scholar Sa'd Al-Taftazani on Al-Kashaf by Al-Zamakhshari, which is a PhD dissertation submitted to the Faculty of Arabic Language, Al-Azhar University in Rhetoric and Criticism by the student Abdul Fattah Issa Al-Barbari, under the supervision of Dr. Kamel Hisham Al-Khouli in the year 1978 CE / 1398 AH.
10. Achieving the first part of the marginal notes of the scholar Saad al-Taftazani on Al-Kashshaf by Al-Zamakhshari, which is a doctoral thesis submitted to the College of Arabic Language, Al-Azhar University in Rhetoric and Criticism by the student Abdul Fattah Issa Al-Barbari, supervised by Dr. Kamel Hisham Al-Khouli, in 1978 AD / 1398 AH.
11. Al-Taqrīb wa Al-Irshad (Al-Saghir), by Muhammad ibn al-Tayyib ibn Muhammad ibn Jaafar ibn Al-Qasim, Judge Abu Bakr Al-Baqillani Al-Maliki (died: 403 AH), edited by Dr. Abdul Hamid bin Ali Abu Zunaid, Publisher: Al-Risala Foundation, Second Edition, 1418 AH - 1998 AD.
12. Marginal Notes of Al-Shihab on the Tafsir of Al-Baydawi, entitled 'Inayat Al-Qadi wa Kifayat Al-Radi' on the Tafsir of Al-Baydawi, by Shihab al-Din Ahmad ibn Muhammad ibn Umar Al-Khafaji Al-Masri Al-Hanafi (died: 1069 AH).

13. Al-Sabban's Marginal Notes on Al-Ashmuni's Explanation of Ibn Malik's Alfiyya, by Abu Al-Arfan Muhammad ibn Ali Al-Sabban Al-Shafi'i (died: 1206 AH), Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut-Lebanon, First Edition 1417 AH - 1997 AD; Publishing House: Dar Sader – Beirut.
14. Radd Al-Muhtar 'ala Al-Durr Al-Mukhtar, by Ibn Abidin, Muhammad Amin ibn Umar ibn Abdul Aziz Abidin Al-Dimashqi Al-Hanafi (died: 1252 AH), Publisher: Dar Al-Fikr
15. The Ladder to the Levels of the Greats, by Mustafa ibn Abdullah al-Qustantini al-Uthmani, known as 'Katib Jalabi' and 'Haji Khalifa' (died 1067 AH), edited by: Mahmoud Abd al-Qadir al-Arnaout, Ersika Library, Istanbul – Turkey, 2010 AD.
16. Sunan Abu Dawood, by Abu Dawood Sulayman ibn al-Ash'ath ibn Ishaq ibn Bashir ibn Shaddad ibn Amr al-Azdi al-Sijistani (died 275 AH), edited by: Muhammad Muhyi al-Din Abd al-Hamid, Al-Asriya Library, Sidon – Beirut.
17. Sunan al-Tirmidhi, by Muhammad ibn Isa ibn Sawrah ibn Musa ibn al-Dhahak al-Tirmidhi, Abu Isa (died 279 AH), edited and commented by: Ahmad Muhammad Shakir (vol. 1, 2), Publisher: Mustafa al-Babi al-Halabi Library and Press – Egypt, Edition: Second, 1395 AH - 1975 AD.
18. Siyar A'lam al-Nubala, by Shams al-Din Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad ibn Uthman ibn Qaymaz al-Dhahabi (died 748 AH).
19. Sharh al-Talweeh 'ala al-Tawdeeh, by Sa'd al-Din Mas'ud ibn Umar al-Taftazani (died 793 AH).
20. Plucking the Fruit in Raising the Chains of Transmission of Compositions in the Arts and Narratives, by Saleh ibn Muhammad ibn Nuh ibn Abdullah al-Amri, known as al-Fulani al-Maliki (died 1218

- AH), edited by: Amer Hassan Sabri, Publisher: Dar al-Shorouk – Mecca, Edition:
21. Al-Kashaf 'an Haqa'iq Ghawamid al-Tanzil, by Abu al-Qasim Mahmoud bin Amr bin Ahmad al-Zamakhshari Jarallah (died: 538 AH)
 22. Al-Kawakib al-Durari fi Sharh Sahih al-Bukhari, by Muhammad bin Yusuf bin Ali bin Saeed, Shams al-Din al-Kermani (died: 786 AH), Publisher: Dar Ihya al-Turath al-Arabi, Beirut-Lebanon, First Edition: 1356 AH - 1937 AD, Second Edition: 1401 AH - 1981 AD
 23. How a Student of Knowledge Builds His Library, by Abdul Karim bin Abdullah bin Abdul Rahman bin Hamad al-Khudair, Lessons Extracted from Sheikh al-Khudair's Website, Part Number corresponds to Lesson Number - 5 lessons
 24. Al-Lubab fi Sharh al-Kitab, by Abdul Ghani bin Talib bin Hamadah bin Ibrahim al-Ghunaymi al-Dimashqi al-Maydani al-Hanafi (died: 1298 AH), Verified, Organized, Edited, and Annotated by: Muhammad Muhyi al-Din Abdul Hamid
 25. The Investigator: A Group of Investigators under the Supervision of Sheikh Shoaib al-Arnaout, Publisher: Al-Risalah Foundation, Edition: Third, 1405 AH / 1985 AD
 26. Al-Muhit al-Burhani fi al-Fiqh al-Numani, the Jurisprudence of Imam Abu Hanifa, by Abu al-Ma'ali Burhan al-Din Mahmoud bin Ahmad bin Abdul Aziz bin Umar bin Maza al-Bukhari al-Hanafi (died: 616 AH), Verified by: Abdul Karim Sami al-Jundi, Publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut
 27. Al-Musannaf in Hadiths and Traditions, by Abu Bakr ibn Abi Shaybah, Abdullah ibn Muhammad ibn Ibrahim ibn Uthman ibn Khawasti al-Absi (died: 235 AH), verified by Kamal Yusuf Al-Hout, publisher: Al-Rushd Library – Riyadh, first edition, 1409 AH.

28. Dictionary of Authors, by Umar Rida Kahala, Al-Muthanna Library - Beirut, Dar Ihya' al-Turath al-Arabi, Beirut, number of volumes: 15.
29. Mafatih al-Ghayb = Al-Tafsir Al-Kabir, by Abu Abdullah Muhammad ibn Umar ibn Al-Hasan ibn Al-Husayn Al-Taymi Al-Razi, nicknamed Fakhr al-Din al-Razi, preacher of Rayy (d. 606 AH), Dar Ihya' al-Turath al-Arabi, Beirut, 3rd edition - 1420 AH.
30. The Islamic Library, by Imad Ali Jumaa, publisher: Series of Arab-Islamic Heritage, second edition 1424 AH, 2003 CE, publisher: Scientific Library, Beirut – Lebanon.
31. Hadiyat al-Arifin: Names of Authors and Works of Compilers, by Isma'il ibn Muhammad Amin ibn Mir Sulaym al-Babani al-Baghdadi (died: 1399 AH).